

تفسير سورة البقرة لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 104

محمد بن صالح العثيمين

الشیطان الرجیم قال الله تبارک وتعالی الذين یاکلون الربا لا یقومون الا کما یقوم الذي یتخبطه الشیطان من المس ها فی الایات التي قبلها یقول الله عز وجل الذين ینفقون اموالهم فی اللیل والنهار سرا وعلانیة - [00:00:00](#)

فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف علیهم ولا هم یحزنون اخذنا کملناها واخذنا الفوائد نعم طیب اه ذکرنا من فوائدها اه ان تقدیم اللیل والسر علی النهار والعلانیة یشعر بانه كلما كانت الصدقة اخفی - [00:00:23](#)

فهی افضل ولكننا ذکرنا انه قد تكون العلانیة افضل بحسب الحال طیب و ذکرنا من فوائدها ایضا ان هؤلاء الذين ینفقون اموالهم سروائیة لا یخافون فی المستقبل ولا یحزنون علی الماضي - [00:00:52](#)

فلا یخافون فی المستقبل من ظلم او هضم ولا یحزنون عن الماضي لان علی الماضي لانهم استغلوا الماضي وانفقوا مما رزقهم الله عز وجل سرا وعلانیة ومن فوائد الاية ان انفاق الانسان من غیر ماله - [00:01:15](#)

لا اجر فیہ لقولها الذين ینفقون اموالهم ویشمل هذا الوکیل فلا یتبرع من مال موکله والولی فلا یتبرع من مال موالیة فلا یتبرأ من مال مولیه یشمل ذلك الغاصب فلا یتبرأ - [00:01:37](#)

من المال المغسول وكل هذا ان فعلوا فلیس لهم اجر ولكن لو ان احدا اکتسب مالا محرما ولم یعلم صاحبه ثم تاب فماذا یصنع نقول یتصدق به تخلصا منه لصاحبه - [00:02:06](#)

لا تقربا به الی الله لانه لا ینفعه لانه لیس لیس بماله ویستفاد من الاية الکریمة عظم ثواب المنفقین لقوله فلهم اجرهم عند ربهم واطافة الشیء الی الله عز وجل تدل علی عظمتة - [00:02:31](#)

لان عظمة المعطى تدل علی عظمة المعطى ومنه قوله فی الحدیث الصحیح واغفر لی فاغفر لی مغفرة من من عندک ثم قال الله عز وجل الذين یاکلون الربا لا یقومون الا کما یقوم الذي یتخبطه الشیطان من المس - [00:02:52](#)

الذين مبتدأ ولا یقومون خبره فقولها الذين یاکلون الربا قال العلماء معناه انهم يأخذون الربا فینتفعون به باکل او شرب او لباس او سكن او غیر ذلك لكنه ذکر الاکل - [00:03:14](#)

لانه اعم وجوه الانتفاع واكثر وجوه الانتفاع طوی عمها واكثرها. کل الناس اية یتکسبون ولا ینتفعون من مالهم الا ما اكلوا او لبسوا لیس لك من ما لك الا ما اكلت فافنیت - [00:03:37](#)

او تصدقت فامظیت او لبست فابلیت وقولها الربا الربا لغة الزیادة ومنه قوله تعالی فاذا انزلنا علیها الماء اهتزت وربت ای زادت ومنه ربا الشیء ای علا وارتفع وزاد وهو فی العصر وهو فی الشرع - [00:03:58](#)

زیادة فی شینین منع الشارع من التفاضل بینهما هذا واحد او تأخیر قبض بین شینین اشترط الشارع التقابض فیهما اذا هو اما زیادة واما تأخیر ولهذا یقولون ان الربا ربا نسیئة - [00:04:29](#)

وربا فضل رب النسیئة اعظم من ربا الفضل ثم الربا هل هو فی کل شیء لا لیس فی کل شیء یجوز ان ابیع علیک کتابا بکتابین وثوبا بثوبین وبعبیرا بعبیرین - [00:04:58](#)

وسیارة بسیارتین وبيتا ببيتین کده ورجلا برجلین وامرأة بامرأتین بصح؟ صح؟ الرقیق ای نعم الرقیق لكن الربا انما یکون فی اشیاء معینة بینها النبی علیه الصلاة والسلام فی قوله الذهب بالذهب - [00:05:20](#)

والفضة بالفضة والبر بالبر والشعیر بالشعیر والتمر بالتمر والملح بالملح قال مثلاً بمثل سواء بسواء یدا بیدا فاذا اختلفت هذه الاصناف

ابيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد كم هي - 00:05:49

عد يا خليل والزبيب ولا اخذها بول الزبيب اه خالد الذهب نعم الذهب والفضة ها طيب امشي ها نعم. والبر. نعم. والتمر. نعم. والملح نعم والشعير كذا قال النبي صلى الله عليه وسلم احفظوا الحديث - 00:06:16

الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح يعني اذا بيع هذا مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيدك فاذا اختلفت هذه الاصناف ابيع كيف شئتم اذا كان يدا بيد - 00:06:55

هذه هذه الاموال الربوية هذه هي الاموال الربوية فذهب بذهب لابد فيه من امرين المساواة والقبض قبل التفرق فضة بفضة لابد فيها من امرين مساواة وقبض قبل التفرق بر ببر - 00:07:17

لابد فيه من امرين المساواة والقبض قبل التفرغ شعير بشعير لابد فيه من امرين مساواة وقبض قبل التفرغ تمر بتمر بتمر كذلك ملح بملح كذلك شفت تكون مثلا بمثل سواء بسواء - 00:07:44

يدا بيد اذا اختلفت هذه الاصناف فبعت تمرا بشعير تبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد طيب اذا بعت ذهباً بذهب يدا بيد لكن كيلو بكيلو وعشرة غرامات وش نوع الربا - 00:08:07

يبا فضل زيادة هذا فيه زيادة بعت ذهباً بذهب سواء بسواء مع تأخير القبض ربا هذا ربا وش سمى ربا نسيئة طيب بعت ذهباً بذهب كيلو بكيلو وعشرة غرامات مع تأخير القبض - 00:08:34

ربا ربا جامع بين الفضل والنسيئة تمام ولا لأ طيب بعت مسجلا بمسجلين ها؟ اصبر بعت مسجلا بمسجلين مع تأخير القفط. يجوز؟ يجوز يجوز ليش؟ لانه لا هو بذهب ولا فضة ولا بر ولا تمر ولا شعير ولا عقرب ولا ملح - 00:08:58

كذا اذا يجوز بعت بعيرا ببعيرين يجوز كان الرسول عليه الصلاة والسلام يستسلف البعير بالبعيرين الى ابل الصدقة يجوز لان هذا ليس من الاموال الربوية اذا فليس الربا هو الزيادة في كل شيء - 00:09:33

الزيادة في اشياء معينة خصها الشارع ستة عرفتم طيب بعت عليك ورقة بورقتين الى اجل ها ورقة استفسر ان كان عادية ها يعني ورقة قرطاس تكتب بها فهذا جائز ان كان ورقة نقود - 00:09:55

فهذا لا يجوز لا يجوز لانها تلحق بالنقود لا يجوز ان تلحق بالنقود. طيب بعت عليك تفاحة كبيرة ابو صرة تفاحتين صغيرتين ما لهن صرة جائز؟ ها جائز ها؟ لا لا انا ايه - 00:10:25

هو على كل حال المثل يعني لكن انا اريد برتقال ابو سلطة يجوز ولا لا يجوز ليش لان هذا ما يدخل في الحديث ما يدخل في الحديث كده شف ذهب فضة بر تمر شعير - 00:10:55

ملح هذا مهو منهن كلهن اذا ما في مانع كذا طيب تفاحة بتفاحتين كذلك يجوز لانه لا يدخل في الحديث يرى بعض العلماء انه لا ربا الا في هذه الستة - 00:11:18

وغير ذلك ما فيه ربا يقول لان الله احل البيع محرم الذكر والرسول صلى الله عليه وسلم قال الربا في هذه الاشياء فلا ربا في غيرهم وهذا مذهب الظاهرية ومذهب بعض - 00:11:38

علماء القياس لان علماء القياس الذين قالوا لا قياس في هذه المسألة قالوا لان العلماء اختلفوا في العلة وليس ثمة دليل واضح يرجح احد الاقوال فحينئذ تتعارض الاقوال وتتساقط كما لو اختلف عليه في الصلاة من ينهه - 00:11:53

واحد لما قمت قال سبحانه الله لما قعدت قال الثاني سبحانه الله وش يصير تسقط اقوالهم تسقط اقوالهم ارجى الى ما عندي طيب اذا نقول الربا في هذه الستة امر معلوم لا شك فيه - 00:12:16

قطع النص والاجماع ايضا بالنص والاجماع وما سوى ذلك فهو موضع خلاف بين اهل العلم طيب آآ اعطيتك دراهم ما في السؤال الان بارك الله فيك ما يتعورك على عجل حتى يأتي ويغسله السؤال لو بعثك دراهم - 00:12:34

تطلع عشرة ريالاً فضة باحد عشر ريالاً مع القبض يجوز وش الربا التي؟ ربا فاضي فاضي اظنه واضح الان طيب يقول عز وجل الذين ياكلون الربا. هناك ربا جامع اين النسيئة - 00:12:58

والتفاضل بان يعطيه عشرة باحد عشر لمدة سنة هذا جامع بين النوعين ربا فضل من اجل الزيادة من اجل التأخير في الجاهلية كانوا

اذا حل الدين على شخص وهو فقير - [00:13:27](#)

قال له اما ان ترابي واما ان تقضي يعني تشوفين ولا ترابي اذا اوفاه واظح انت انتهت المعاملة المراهبة ايش يقول؟ يقول تبكي عليك

المئة والعشرين الى سنة بمئة واربعين - [00:13:55](#)

مئة واربعين عرفت ثم اذا جاءت السنة الثانية فاذا هو فقير قالوا يلا تقضي او ترابي قال ما عندي ما اعطي قال طيب خلي مئة

واربعين كم مئة وستين وهكذا - [00:14:18](#)

هذا هو قوله تعالى لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة ونظير ذلك ما يفعله بعض الناس عندنا يعطيه مثلا الدين مئة الف ويقول عليك زكاته

كل سنة كل سنة عليك زكاتك - [00:14:36](#)

وهو فقير كم يربح كل سنة هذا مئة الف يربح في السنة الفين وخمس مئة كل سنة اضعاف مضاعفة على هذا الفقير اليس كذلك اذا

داخل في الربا - [00:14:56](#)